

AL-WIAAM

PRIVATE Financial Investment co.

SHARSHOLDING CO.

CAPITAL : ID (2000000000)

شركة الوئام للاستثمار المالي


مساهمة خاصة

رأس مالها (2000000000) دينار

الرقم :

التاريخ :

٢٠٢٤/٦/٢٧



الى / هيئة الاوراق المالية

الموضوع / صحف نشر بيان اكتتاب

تهديكم شركتنا اطيب تحياتها :

نرافق لكم طيأ نسختي من صحيفتي يوميتين (الحقيقة الان) بالعدد 3245 في 2024/6/6 و
(المستقبل العراقي) بالعدد 3101 في 2024/6/6 والخاصة بنشر بيان الاكتتاب الخاص بشركتنا في
يوم الثلاثاء المصادف 2024 / 6 / 11

مع التقدير

المرافقات

صحف نشر يومية عدد (2)

نور اكرم رجب
المدير المفوض

baghdad ساحة الواثق/حي الوحدة/بنيان المصرف المتحد للاستثمار ط 2
investement

هاتف 7171379 MOBIL 07814213087 07814213087

EMILvwif @yahoo.com

م / بيان اكتتاب

استناداً لقرار الهيئة العامة للشركة المنعقد بتاريخ 17 / 2 / 2024 والمنضمن زيادة رأس مال الشركة البالغ (2000000000 دينار) (ملياري دينار) بنسبة (150 %) وفق أحكام المادة (55 / اولاً) من قانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 المعدل وذلك بزيادة مقدارها (3000000000 دينار) (ثلاثة مليارات دينار) ليصبح رأس مال الشركة (5000000000 دينار) (خمسة مليارات دينار) لذا يسر مجلس الإدارة دعوة المساهمين والجمهور الكرم للاكتتاب بالاسهم المطروحة وفق التفاصيل التالية

نص عقد تأسيس شركة الوئام للاستثمار المالي مساهمة خاصة رأسمالها (2000000000 دينار) (ملياري دينار).

اولاً : اسم الشركة : شركة الوئام للاستثمار المالي / شركة مساهمة خاصة.

ثانياً : مركز الشركة : بغداد / حي الوحدة / ساحة الواثق / بناية المصرف المتحد للاستثمار / الطابق الثاني ولها موافقة البنك المركزي العراقي فتح فروع لها داخل العراق بوجوب خطبة سنوية

ثالثاً : اهداف الشركة :

تهدف الشركة الى المساهمة في التنمية الاقتصادية وتنشيط فعالياتها لتجهيز المدخرات نحو الاستثمار بممارسة اعمال استثمار الاموال لحسابه او لحساب الغير حسبما في القوانين النافذة وفق السياسات الاقتصادية والمالية للدولة

رابعاً : نشاط الشركة :

مارس الشركة نشاطها الاستثماري باشراف ورقابة البنك المركزي العراقي وفقاً لاحكام قانون البنك المركزي العراقي رقم 64 لسنة 1976 المعديل والأنظمة والتعليمات الصادرة . وحقيقة الاهداف الشركة فلها ممارسة النشاطات التالية

1- شراء وبيع جوازات الخزينة والسنادات الحكومية .

2- شراء وبيع الأسهم والسنادات والأوراق المالية الأخرى المسموح بتداوليها في سوق العراق للأوراق المالية .

3- إدارة المحفظة الاستثمارية لحسابها او لحساب الغير وحسب رغبات أصحابها المشروعة والاتفاقات المعقودة معهم .

4- استثمار جزء من اموالها في شركات أخرى وفق احكام قانون الشركات .

5- اصدار سندات قرض وشهادات ايداع وفق اشعار الفائدة المقررة من قبل البنك المركزي العراقي وما لا يتجاوز المتصوص عليها في قانون الشركات .

6- ممارسة الوساطة في سوق العراق للأوراق المالية بعد استحصال اجازة مجلس ادارة السوق على ذلك وفق احكام قانون السوق .

7- اعداد دراسات الجدوى الاقتصادية لحسابها او لحساب الغير .

8- شراء وبيع وعملات وايجار واستئجار ورهن الاموال المعقولة والغير معقولة التي تتضمنها اعمال الشركة ومارسة جميع التصرفات القانونية ذات العلاقة بتملك الاموال وكل ما تطلبه نشاطات الشركة من مواد لتحقيق اغراضها وتنفيذ مشاريعها سواء تم ذلك من السوق المحلية او بالاستيراد من الخارج

9- ان جري جميع المعاملات وتعقد مختلف انواع العقود والدخول في مختلف التعهدات والمناقصات والمزایدات مع الدول الرسمية والشركات والأشخاص الطبيعية سواء كان ذلك بفردها او لحسابها او بالاشتراك مع الغير ولها ان جري مختلف التصرفات التي تراها لازمة لتنفيذ اغراضها وبالشروط التي ترتبيها ولها ان تؤمن على موجوداتها او التي يعهدتها وعلى العاملين فيها لدى شركات التأمين المختصة

10- المساهمة في مؤسسات مالية خارج العراق بعد موافقة البنك المركزي العراقي .

11- استثمار جزء من اموالها على شكل ودائع ثابتة لدى المصارف .

12- تزيد نسبة مساهمة الشخص الطبيعي او المعنوي على (5 %) خمسة بالمائة من رأس المال الاسامي وتضاف مساهمة الشخص الطبيعي الى مساهمة الشخص المعنوي الذي يملك فيه الشخص الطبيعي اكثر رأسمال الاحتساب النسبة المذكورة

13- يجب ان تمتلك الشركة موجودات يغطي مجموعها (100 %) مائة بالمائة من مجموع رأس المال المدفوع والاحتياطي والحافظة الاستثمارية المودعة لديها والطلوبات الأخرى وللبنك المركزي العراقي أن يعين نوع الموجودات الواجب الاحتفاظ بها من قبل الشركة بوصفها وعاء استثماراً تناسب مقتضياتها ومخاطرها مع طبيعة التزامات المترتبة عليها بما يحافظ على سلامة وضع الشركة المالي وقدرتها على البقاء بالتزاماتها

14- لا يجوز للشركة ان تستثمر اكثر من (5 %) خمسة بالمائة من رأس المال في اسهم شركة واحدة ولا يجوز لها ان تمتلك في شركة واحدة اكثر من (10 %) عشرة بالمائة من رأس مال تلك الشركة مع مراعاة النسبة السليمة للسوقية في أي وقت لديها عن (10 %) عشرة بالمائة من رأس المال المدفوع

15- خسرت الشركة جزء من رأسمالها لاسباب خارجة عن ارادتها عليها :

ا- اعلام البنك المركزي العراقي فوراً .

ب- اتخاذ الاجراءات اللازمة لبلغ رأس المال الى الحد الذي يوافق عليه البنك المركزي العراقي خلال تسعين يوماً .

خامساً : رأس مال الشركة :

يبلغ رأس مال الشركة (2000000000 دينار) (ملياري دينار) مقسم الى (2000 سهم) (ملياري سهم) بقيمة دينار واحد لكل سهم .

سادساً : مجلس الادارة .

يتكون مجلس الادارة من سبعة اعضاء اصليين ومثلهم احتياط تنتخبهم الهيئة العامة للشركة .

1- تاريخ بدء الاكتتاب : 11 / 6 / 2024

2- مكان الاكتتاب : المصرف المتحد للاستثمار / الفرع الرئيسي .

3- يكون الاكتتاب لكل مساهم حسب نسبة اسهمه في رأس المال مع مراعاة المادة (56 / ثالثا) من القانون باعطاء حق الافضليّة للاكتتاب للمساهمين خلال الخمسة عشر يوماً الاولى اعتباراً من تاريخ بدء الاكتتاب بوجوب استمارته خاصة .

4- مدة الاكتتاب لا تقل عن ثلاثة يوماً ولا تزيد عن ستين يوماً .

5- يحق للمساهم الذي لم يكتتب في الخمسة عشر يوماً الاولى من بدء الاكتتاب مع الجمهور خلال الخمسة عشر يوماً الثانية ويحضر لقاعة الغرماء مع الجمهور لا يجوز للمساهم الاكتتاب في فترتين مختلفتين ويتم غلق الاكتتاب عند انتهاء مدة ثلاثة يوماً في حال الاكتتاب بكمال الاسهم المطروحة)

6- في حالة الاكتتاب بكمال الاسهم المطروحة خلال الثلاثين يوماً من بدئه يتم الاعلان عن غلق الاكتتاب مع مراعاة احكام المادتين 42 و 43 من القانون اعلاه وفي حالة بقاء اسهم غير مكتتب بها بعد مرور ثلاثة يوماً وبعد الاكتتاب ثلاثة يوماً اخر ويحق في هذا التمديد الاكتتاب من قبل المساهمين والجمهور ويغلق بعد ستين يوماً من بدئه .

7- يكون الاكتتاب بوجوب استمارته خاصة لهذا الغرض وفق احكام المادة 41 من القانون اعلاه .

8- ترفق المستندات المطلوبة أدناه مع استماره الاكتتاب .

أ- شهادة الاسهم .

ب- صك باللغة المكتتب به لامر المصرف المتحد للاستثمار مسحوب على احد المصارف داخل بغداد .

ج- صورة من شهادة الجنسية العراقية وهوية الاحوال المدنية والبطاقة الوطنية الموحدة وبطاقة السكن للمكتتب لاول مرة .